

الأمين العام المساعد للذمة المالية في الهيئة: نسلما ما يقارب 3200 إقرار فقدت قيمتها القانونية بعد حكم المحكمة الدستورية ببطان قانون إنشاء الهيئة

هالة الضويحي لـ «الأنباء»: اللائحة التنفيذية لإنشاء هيئة مكافحة الفساد ستصدر قريباً وتغييرات على الفئات الملزمة بتقديم إقرارات الذمة المالية

أكدت الأمين العام المساعد للذمة المالية في الهيئة العامة لمكافحة الفساد هالة عبدالرحمن الضويحي أن الهيئة العامة لمكافحة الفساد كانت قد تلقت ما يقارب الـ 3200 إقرار فقدت قيمتها القانونية بعد صدور حكم المحكمة الدستورية ببطان قانون إنشاء الهيئة. لافتة إلى أن القانون الجديد رقم 2 لسنة 2016 أدخل عددا من التغييرات على الفئات الملزمة بتقديم إقرارات الذمة المالية والهيئة بصدد اعتماد آليات جديدة لتسليم التقارير تحقق مبدأ سرية التعامل، متوقعة صدور اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2 لسنة 2016 بشأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد خلال فترة وجيزة ومن ثم ستقرر الهيئة مواعيد تسليم إقرارات الذمة المالية الجديدة. وأشارت الضويحي - في لقاء خاص لـ «الأنباء» - إلى أن الإقرار الأول يقدم خلال ستة أشهر لمن هم في الخدمة وقت صدور اللائحة التنفيذية للقانون أو خلال 60 يوم من تاريخ تولي المنصب بعد صدور اللائحة. لافتة إلى أنه لم يطرأ أي تعديل على مواعيد تحديث الإقرار أو الإقرار النهائي حيث يتم تحديث الإقرار خلال 60 يوما من نهاية كل ثلاث سنوات ما بقي الملزم من منصبه. أما الإقرار النهائي فيقدم خلال 90 يوما من تاريخ ترك المنصب. كاشفة عن أن الهيئة ستقرر من تأخر أو تخلف عن تقديم إقرار الذمة المالية بعد انقضاء فترة التقديم المقررة بالقانون ومن ثم يحال ملف المخالفة إلى لجنة الفحص المختصة للتحقق من عناصر ذمته المالية. ثم إلى النيابة العامة للتحقيق. موضحة أن أحكام المادتين 46 و47 من القانون الجديد حددتا عقوبة من يتخلف عن تقديم إقرار الذمة المالية بداية من الغرامة المالية إلى الحبس والعزل من الوظيفة، وفيما يلي تفاصيل اللقاء:

إحدى الحوار: أسامة دياب



من عقوبات على مخالفتها فهي أدوات لتحقيق الهدف الأسمى من إنشاء الهيئة وهو تهيئة بيئة اجتماعية واقتصادية وسياسية صالحة لتحقيق طفرة اقتصادية وتنمية المستدامة وذلك كله سعيا إلى تحقيق الرغبة السامية لصاحب السمو الأمير بتحويل الكويت إلى مركز مالي واقتصادي عالمي.

وخلال فترة تطبيق المرسوم بالقانون المبطّل لم يتسن للهيئة استعمال إجراءات تسليم إقرارات الذمة المالية من جميع الملزمين بتقديمها حيث صدر حكم المحكمة بعد حوالي 9 أشهر من تطبيق اللائحة التنفيذية، ولكن من جانب آخر فإن القانون لم يستثن أي فئة ملزمة بتقديم إقرارات الذمة المالية من العقوبات الواردة في نصوصه، حيث قامت الهيئة بالفعل بإصدار مجموعة من الملزمين تجاوز عددهم 100 شخص كانوا قد تأخروا عن تقديم إقراراتهم وفقا للمواعيد المقررة في القانون المبطّل، ولن تتوانى الهيئة وفقا للقانون الجديد في إحالة أي حالة تأخير أو تقاعس عن تقديم الإقرار إلى النيابة العامة تطبيقا لأحكام قانون إنشاء الهيئة.

وقد راعي القانون في فرض المدد المقررة لتقديم إقرار الذمة المالية الفترة الكافية نحو قيام الملزم ببذل العناية الواجبة نحو التحقق من جميع البيانات التي يوردها المقر في إقراره، كما أن الهيئة قد خصصت رقم الهاتف 185001 لتلقي أي استفسارات تخص أعمال الهيئة، ستواصل منهجها القديم الهادف إلى الوصول إلى الفئات الملزمة بتقديم إقرارات الذمة المالية خلال فترة أقصر مما تضمنه قانون إنشاء الهيئة من إجراءات ومواعيد والتزامات وما رتبته

التي تحتفظ بها الهيئة وفقا لقانون أبطل حكم المحكمة الدستورية الأمر الذي ترتب عليه بطلان جميع الإجراءات التي اتخذتها الهيئة السابقة وامتد أثر هذا البطلان ليطول إقرارات الذمة المالية التي تسلمتها الهيئة المبطّلة، كما أن مشروع اللائحة التنفيذية للحال إلى إدارة الفتوى والتشريع قد تضمن بعض التعديلات على مكونات إقرار الذمة المالية على نحو يسهل على الخاضع ملية بياناته وهو ما سيؤثر على الشكل العام للإقرار مما يتطلب معه ضرورة تقديم إقرارات جديدة وبالتالي فإنه لا جدوى من الاحتفاظ بالهيئة السابقة والسابقة وضرورة تسليم أصحاب العلاقة لها كونها تشمل على بيانات ذات طبيعة خاصة تتعلق بعناصر الذمة المالية وهنا تضمن ضرورة إعادتها لأصحاب الشأن.

هل ستعودون لجمعها بعد صدور اللائحة التنفيذية وهل ستكون بشروط وتواريخ جديدة؟

نحن نتوقع صدور اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2 لسنة 2016 بشأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد خلال فترة وجيزة وبالتالي ستبدأ الهيئة الخاضعين بالعباقب والترص بهم أو تتبع ثروتهم ودمهم المالية ولكنها أنشئت في المقام الأول للتوعية والتبصير بمخاطر الفساد وآثاره المدمرة والحيلولة دون وقوع أسباب الفساد وتخفيف مناعبه وإعلاء قيم النزاهة والشفافية من خلال منظومة إقرارات الذمة المالية وفيما يخص ما تضمنه قانون إنشاء الهيئة من إجراءات ومواعيد والتزامات وما رتبته

ماذا لو حدث تضارب بين إقرار الذمة المالية القديم والجديد؟

● إن إقرارات الذمة المالية المبطّل لا يمكن الاعتداد بها من الناحية القانونية وبالتالي فإن الهيئة لن تباشر أعمال الفحص لأي إقرارات تم تقديمها مسبقا وبالتالي لن يتم بحث أو قياس أي تضارب فيما بين الإقرارات المقدمة مسبقا مقارنة مع الإقرارات التي ستسلمها الهيئة وفقا للقانون الجديد عند فحص عناصر الذمة المالية.

هل إقرارات الذمة المالية المطلوبة تشمل القبايين فقط أم أصحاب الوظائف الإشرافية؟

● كما سبق القول فقد نظمت المادة رقم 2 من القانون رقم 2 لسنة 2016 بشأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد الفئات الملزمة بتقديم إقرارات الذمة المالية لتشتمل على جميع الفئات القبايية والتنفيذية بالدولة وكذلك الإشرافيون من فئة مديري الإدارات ومن في حكمهم من رؤساء الوحدات التنظيمية المعتمدة في هيكلها بمستوى إدارة أو أعلى من هذا المستوى ويسري ذلك على العسكريين والديبلوماسيين والمدنيين في الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة والجهات ذات الميزانية المحقة أو المستقلة متى أضطلع بالمسؤوليات أو تمتع بالميزانية المقررة للوظيفة سواء كان شغلهم للوظيفة بصفة أصلية أو مؤقتة.

وهل يشمل كل العاملين في ديوان المحاسبة؟



قاسم باشا

هالة الضويحي متحدة للزميل أسامة دياب

اي تعديل بحيث يتم تقديم تحديث الإقرار خلال 60 يوما من نهاية كل ثلاث سنوات ما بقي الملزم في منصبه أما الإقرار النهائي فيقدم خلال 90 يوما من تاريخ ترك المنصب. أما عن الإجراءات التي سيتم اتخاذها قبل المتأخرين والمتنوعين عن تقديم أو تحديث الإقرارات في المواعيد القانونية المحددة، فقد فصلها المشرع على نحو تام، حيث أوجب المشرع على الهيئة أن تنذر من تأخر أو تخلف عن تقديم الإقرار بعد انقضاء فترة تقديم الإقرار المقررة بالقانون كما ستدوره ملف المخالفة إلى لجنة الفحص المختصة للتحقق من عناصر ذمته المالية وبالتالي حالته إلى النيابة العامة التي ستتولى التحقيق في واقعة عدم الالتزام بتقديم إقرار الذمة المالية حسب المواعيد المقررة وذلك تمهيدا لتطبيق العقوبات الواردة في أحكام المادتين رقمي 46 و47 من القانون والتي تندرج من الغرامة المالية لتصل إلى الحبس والعزل من الوظيفة.

منذ بدء الحملة.. كم عدد من تسلموا إقراراتهم إلى الآن؟

● بدأت الحملة منذ نشر إعلان الهيئة في الجريدة الرسمية «الكويت اليوم»، في عددها الصادر بتاريخ 12 يونيو 2016 وتزامن ذلك مع نشر إعلانات بالصحف اليومية عن البدء في تسليم إقرارات الذمة المالية لمن سبق لهم تقديم إقراراتهم للهيئة خلال الفترة من 2015/3/29 حتى 2015/12/20 وذلك من خلال الحضور الشخصي للمعنيين إلى مقر الهيئة خلال الأوقات المحددة لتسليم الإقرارات مصطحبين معهم البطاقة المدنية وإيصال رقم الإقرار، كما تم تخصيص استفسار بهذا الشأن، في ذات الوقت تقوم الهيئة بالتواصل الشخصي مع أصحاب الإقرارات لتنظيم مواعيد تسليمها إليهم، ونظرا لبدء عملية تسليم الإقرارات خلال شهر رمضان المبارك والسدي يتميز بقصر ساعات العمل إلا أنه قد تم تسليم العديد من الإقرارات خلال تلك الفترة، وستواصل الهيئة عملية تسليم الإقرارات لأصحابها تباعا ويهمني هنا أن أدعوا كافة من تقدموا بإقراراتهم المالية للهيئة سابقا إلى ضرورة التواصل مع الهيئة لاستلام إقراراتهم.

ما الهدف من تسليم الإقرارات ولماذا لا تحافظ عليها الهيئة بلا من أن تطلبها من جديد؟

● تم تسليم إقرارات الذمة المالية

بما أن الهيئة السابقة قد أبطلت وبالتالي انسحب هذا الأمر على جميع إجراءات العمل المنظمة للتعامل مع إقرارات الذمة المالية، لذا فنحن الآن بصدد اعتماد آليات جديدة لتسليم الإقرارات وهذه الآليات سوف تعتمد بشكل رئيسي على تعزيز العناصر الأمنية التي تحقق مبدأ سرية التعامل مع هذه الوثيقة من خلال الحفاظ على سرية هوية صاحب الإقرار منذ لحظة تسليمه للهيئة، وسيتم تسهيل إجراءات تقديم الإقرار وكذلك توعية المعنيين باليات ملية بيانات الإقرار على نحو يضمن سهولة ويسر استكمال بياناته. أما فيما يخص الفئات الملزمة بتقديم الإقرار فقد طرأ بعض التغيير على تلك الفئات في ظل القانون الجديد رقم 2 لسنة 2016 مقارنة بما ورد بالمرسوم بقانون المبطّل حيث تم التعديل على الفئات ذات العلاقة بالشركات التي تساهم فيها الدولة بصورة مباشرة بنصيب لا يقل عن 25٪ من رأس المال وكذلك استحداث بعض الفئات الجديدة ممثلة بإضافة جهاز المراقبين الماليين وكذلك الجهاز الفني للمحكمة الدستورية والوثائق التسجيل العقاري والتوثيق بوزارة العدل، كما تضمنت تلك الفئات كل من يشغل وظيفة تنفيذية بدرجة وزير وأيضا رؤساء وأعضاء المجالس والهيئات واللجان التي تضطلع بمهام تنفيذية ويصدر قانون أو مرسوم أو قرار من مجلس الوزراء بتشكيلها أو تعيين أعضائها، كما اشتمل القانون الجديد على توضيح للقياديين في الدولة الملزمين بتقديم إقرار الذمة المالية، وقد جاءت هذه التعديلات على الفئات الخاضعة رغبة من المشرع في تدارك بعض الأمور التي أسفرت عنها التجربة والتطبيق العمليين من قبل الهيئة في ظل المرسوم بالقانون المبطّل.

هل طرأ أي تغير على آلية تقديم إقرارات الذمة المالية والفئات المشمولة بالقانون؟

التي تلقتها الهيئة قبل توقف نشاطها؟

● باء العديد من المسؤولين إلى تسليم إقراراتهم على رأسهم الهيئة المبطّلة وعلى رأسهم معالي رئيس مجلس الأمانة وسمو رئيس مجلس الوزراء والعديد من نواب مجلس الأمانة والوزراء وذلك كنموذج يحتذى في الالتزام من قبل كبار المسؤولين بالدولة وهو ما يعبر عن أهمية تقديم هذه الوثيقة التي تعزز من تحصين الذمة المالية له كمسؤول واحترامه للقانون والتزامه بالمواجد المنظمة للتسليم، وقد بلغ عدد الإقرارات المقدمة من المسؤولين حتى تاريخ صدور حكم المحكمة الدستورية في 20/ 12/ 2015 القاضي ببطان قانون إنشاء الهيئة ما يقارب 3200 إقرار.

الهيئة بصدد اعتماد

آليات جديدة لتسليم

التقارير تحقق مبدأ

سرية التعامل

الإقرار الأول يقدم

خلال ستة أشهر

لمن هم في الخدمة

وقت صدور اللائحة

التنفيذية للقانون

أو خلال 60 يوما من

تاريخ تولي المنصب

بعد صدور اللائحة

ما مصير إقرارات الذمة المالية التي سبق أن قدمها عدد من القياديين والمسؤولين بالدولة؟

كم عدد إقرارات الذمة المالية

للإيجار (العقيلة)

2 غرفة وصالة

+ غرفة خادمة

راضي 98058559

إعلان

طلب توظيف (للكويتيين فقط)

تعلن

شركة صفا الوطنية

لخدمات تنظيف المباني والطرق والمدن

عن حاجتها لشغل الوظائف التالية

بعقد مؤسسة البترول الكويتية:-

1- مديرات للعقد

على أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- أن يكون حاصل على شهادة جامعية في مجال إدارة الخدمات الفندقية النظافة أو ما يعادلها.
- خبرة لا تقل عن (5) سنوات في مجال العمل.
- أن يتحدث اللغتين العربية والإنجليزية.
- رخصة قيادة كويتية سارية المفعول.

2- مساعدي مديرات للعقد

على أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- أن يكون حاصل على شهادة دبلوم في مجال إدارة الخدمات الفندقية النظافة أو ما يعادلها.
- خبرة لا تقل عن (3) سنوات في مجال العمل.
- أن يتحدث اللغتين العربية والإنجليزية.
- رخصة قيادة كويتية سارية المفعول.

للاستفسار ترسل السيرة الذاتية على فاكس رقم:

24717525

أو الإيميل safacleaning@live.com

مركز الأعمال الدولي (IBC)

بأحر التعازي القلبية إلى السيد

علاء وهيب عثمان

لوفاة المغفور له بإذن الله تعالى

والده

سائلين الله العليّ القدير أن يتغمّد الفقيد بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته ويلهم أهله وذويه الصبر والسلوان

اللهم صل على خير راجعون